



حماية الأطفال اللاجئين

في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا

المحتويات


تمهيد	٣
الملخص التنفيذي	٤
مقدمة	٦
الحفاظ على حقوق الأطفال اللاجئين	٧
المبادئ التوجيهية لبرامج المفوضية الخاصة بحماية الطفل	٩
الاستثمار في الأنظمة الوطنية لحماية الطفل	٩
تعزيز حشد الدعم والشراكة	١١
دعم الأطفال والأسر والمجتمعات المحلية كمصادر للحماية	١٣
توفير جودة التعليم لكل الأطفال اللاجئين	١٤
إعطاء هوية قانونية لكل طفل لاجئ: تسجيل المواليد	١٦
الخدمات المتخصصة للأطفال اللاجئين ذوي الاحتياجات الخاصة	١٨
حماية الأطفال غير المصحوبين والمنفصلين عن ذويهم	١٨
الوقاية من الزواج المبكر والاستجابة له	١٨
الحماية من عمالة الأطفال	١٩
حماية الأطفال من الاتجار والاستغلال	٢١
حماية الأطفال المعرضين لخطر الاحتجاز	٢٢
التوصيات	٢٣



تمهيد

يبرز هذا التقرير، على خلفية المبادئ التوجيهية الدولية ذات الصلة، مجموعة من الممارسات الجيدة التي تقوم بها الدول والمنظمات غير الحكومية، وغيرها من الشركاء في جميع أنحاء المنطقة، جنباً إلى جنب مع المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، للاستجابة للاحتياجات الحماية لدى الأطفال اللاجئين، مسترشداً في ذلك بمصالح الطفل الفضلى. ويهدف التقرير إلى تقديم أمثلة عن التدخلات الناجحة التي يمكنها تحقيق تقدم ملموس في حماية الأطفال اللاجئين. وعلى الرغم من تنوع السياقات واحتياجات الأطفال اللاجئين في جميع أنحاء المنطقة، يمكن تكرار الكثير من الأمثلة والارتقاء بها لتحقيق أثر أكبر على المدى الطويل على حياة وحماية الأطفال اللاجئين.

فالعمل الجماعي للدول، جنباً إلى جنب مع الجهات الدولية والوطنية، لصالح الأطفال اللاجئين، يعتبر بمثابة استثمار في مستقبل المنطقة.



أمين عوض

مدير مكتب المفوضية في الشرق الأوسط
وشمال أفريقيا

على مدى عقود، أدت النزاعات إلى موجات متتالية من النزوح الواسع النطاق في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا. وقد أثقت الحكومات والشعوب في المنطقة عموماً حدودها وبيوتها مفتوحة، وأظهرت كرمًا ملحوظاً تجاه جيرانها الذين يسعون إلى الأمان من العنف والاضطهاد، وذلك تماشياً مع تقاليد عريقة من كرم الضيافة وحسن استقبال اللاجئين.

في الواقع، يواجه مَنْ هم في أمس الحاجة إلى الحماية، أي الأطفال، أكبر التهديدات التي يشكّلها النزاع والنزوح الذي ينتج عنه، فهؤلاء الأطفال يجبرون على الفرار ويتركون وراءهم منازلهم ومجتمعاتهم ومدارسهم وأصدقائهم وتطلعاتهم والشعور بالأمان، وغالباً، طفولتهم.

وقد كشفت المقابلات المتعددة مع الأطفال اللاجئين عن الصراعات اليومية التي يواجهونها في محاولة للشعور بالحياة الطبيعية، على الرغم من الجروح الجسدية والنفسية والعاطفية التي عانى منها غالبيتهم. إن مرونتهم وقوتهم هما مصدر إلهام لأولئك الذين يستجيبون لاحتياجاتهم.

الملخص التنفيذي

في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، تضاعف عدد اللاجئين مرتين في السنوات الأربع الماضية. وأكثر من نصف هؤلاء اللاجئين هم من الأطفال. ويعاني الأطفال اللاجئون في المنطقة بشكل كبير نتيجة النزاع والنزوح - فكثير من الأطفال أصيبوا بجروح أو قتلوا وعانوا من آثار النزاع والدمار والعنف. وعندما يفرون إلى البلدان المجاورة، قد يجد الأطفال اللاجئون الأمان ولكنهم قد يجدون أيضاً عدم اليقين والمعاناة اليومية التي تكون مؤلمة سواء بالنسبة إلى الأطفال أو إلى أسرهم. والواقع أن الانفصال عن أفراد الأسرة، وصعوبة الوصول إلى الخدمات الأساسية، والفقر المتزايد، كلها عوامل تجعل من الأرجح أن يلجأ الأطفال إلى الزواج المبكر، والعمل قبل السن القانونية أو في ظروف خطيرة واستغلالية، أو التسرب من المدرسة أو مواجهة العنف في المنزل أو المجتمع أو المدارس. ويواجه الأطفال أيضاً مخاطر الاحتجاز والاتجار، وأشكال أخرى من الاستغلال أثناء نزوحهم.

على هذا الأساس، تعطي المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين والشركاء الأولية لجهود حماية الأطفال اللاجئين في المنطقة من خلال تبني نهج نظامي لتلبية الاحتياجات المحددة ومعالجة المخاطر التي يواجهها الأطفال اللاجئون، وذلك تماشياً مع الإطار العالمي لحماية الأطفال الصادر عن المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين. ويعرض هذا التقرير مجموعة من الممارسات الجيدة التي تقوم بها المفوضية واليونيسف وصندوق الأمم المتحدة للسكان وغيرها من وكالات الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية وشركاء آخرون في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، جنباً إلى جنب مع الدول، التي تبرهن التقدم المحرز في حماية الأطفال اللاجئين في المنطقة.

الاستثمار في الأنظمة الوطنية لحماية الطفل.

تهدف المفوضية إلى زيادة وصول الأطفال اللاجئين بدون تمييز إلى الأنظمة الوطنية لحماية الطفل، وإلى التوسع في هذه الخدمات للاستجابة لعدد الأطفال المتزايد في أراضي البلدان المضيفة، وإلى تحسين نوعية هذه الخدمات تماشياً مع المعايير الدولية. وتشمل الإجراءات الأساسية توفير الدعم الفني والمالي، وتدريب الجهات الفاعلة في مجال حماية الطفل في الحكومة وفي المجتمع المدني الوطني، وحشد الدعم من أجل تطوير أو إصلاح السياسات. ففي النصف الأول من العام ٢٠١٤، قدمت المفوضية التدريب المتخصص في مجال حماية الطفل إلى أكثر من ٣,٦٩٢ شخصاً من موظفي الحكومة والمفوضية والشركاء.

تعزيز حشد الدعم والشراكة.

تعمل المفوضية بالشراكة مع الحكومات والمجتمع المدني والأمم المتحدة والجهات الفاعلة الأخرى لحشد الدعم من أجل الموارد والسياسات والإصلاحات القانونية اللازمة لتوفير حماية أفضل للأطفال اللاجئين. وقد أدت مبادرات حشد الدعم الرئيسية، مثل «حملة القلب الكبير للأطفال اللاجئين السوريين»، التي أطلقتها سمو الشيخة جواهر بنت محمد القاسمي، ومبادرة «لاجيل ضائع»، إلى زيادة الالتزام بحماية وتعليم الطفل في المنطقة وإلى زيادة التمويل في هذا المجال.

دعم الأطفال والأسر والمجتمعات المحلية لتحسين حماية الأطفال اللاجئين.

تعمل المفوضية على تعزيز قدرات الأطفال والبالغين لمساعدة الأطفال على التغلب على آثار النزاع والنزوح، وحمايتهم من المزيد من العنف والإساءة والإهمال والاستغلال. ففي جميع أنحاء المنطقة، أشركت المفوضية وشركاؤها أكثر من ٨٥,٠٠٠ شخصاً من النساء والرجال والفتيات والفتيان في مناقشات حول السبل التي تمكنهم هم وغيرهم في مجتمعاتهم من تقديم حماية أفضل للأطفال.

توفير جودة التعليم لكل الأطفال اللاجئين.

تهدف المفوضية إلى زيادة مشاركة الأطفال اللاجئين في التعليم الرسمي وإلى ضمان أن توفر لهم المدارس بيئة آمنة وداعمة. وقد تم تخفيض النسبة المئوية للأطفال اللاجئين السوريين خارج المدرسة في البلدان المضيفة في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا بنجاح من ٧٠ في المائة في آب/أغسطس ٢٠١٣ إلى ٤٩ في المائة في تموز/يوليو ٢٠١٤، مع تحقيق أكبر قدر من التقدم في الأردن ومصر.

إعطاء هوية قانونية لكل طفل لاجئ: تسجيل المواليد.

تماشياً مع استراتيجيتها العالمية للتسجيل المدني، تعمل المفوضية مع السلطات الحكومية في جميع أنحاء منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا على الحد من المعوقات الإجرائية لتسجيل المواليد، وتحشد الدعم من أجل السياسات التي تعترف بحق جميع الأطفال في التسجيل عند الولادة بغض النظر عن وضعهم، وتنفذ حملات لتوعية اللاجئين حول كيفية تسجيل المواليد الجدد. ففي لبنان والأردن والعراق، وزعت المفوضية وشركاؤها ٢٥,٠٠٠ كتيب يشرح إجراءات تسجيل المواليد.

تزيد الأطفال اللاجئين بذوات حماية الطفل المتخصصة.

يتم توفير خدمات متخصصة بشكل عاجل للأطفال غير المصحوبين أو المنفصلين عن ذويهم، أو للأطفال الذين اختبروا العنف في المنزل أو المدرسة، أو عمالة الأطفال أو الاتجار بالبشر أو العنف الجنسي والعنف الجندري، بما في ذلك الزواج المبكر، أو للأطفال ذوي الإعاقة. في النصف الأول من العام ٢٠١٤، تلقى أكثر من ١١,٠٠٠ طفل خدمات حماية متخصصة. أما في لبنان والأردن، فإن أكثر من ٢٨,٠٠٠ من الأطفال المعرضين لخطر العنف الجندري أو الناجين منه، استفادوا من خدمات الوقاية أو الاستجابة التي تقدمها المفوضية والشركاء.

تستخدم المفوضية مزيجاً من الاستراتيجيات المذكورة أعلاه للتصدي لمخاطر محددة لحماية الطفل، على النحو المبين أدناه:

تعزيز وحدة الأسرة وحماية الأطفال غير المصحوبين والمنفصلين عن ذويهم.

تعمل المفوضية مع شركائها على تحديد الأطفال غير المصحوبين والمنفصلين عن ذويهم بشكل منظم، وعلى تقييم مدى الانفصال الأسري وحالة الأطفال المتضررين، وعلى إجراء تقييم للمصلحة الفضلى لكل طفل وتعزيز لهم الشمل مع أفراد الأسرة من خلال متابعة ورصد الأسرة. وتركز المفوضية على الحفاظ على وحدة الأسرة في جميع مراحل النزوح، وهذا يتضمن تجنب فصل الأطفال عن أسرهم على الحدود، فضلاً عن تجنب الانفصال الثانوي بعد الوصول إلى بلد اللجوء. وإذا لم يكن لهم شمل الأسرة ممكناً، تسعى المفوضية إلى وضع ترتيبات الرعاية البديلة المناسبة القائمة على الأسرة، وذلك تماشياً مع مصالح الطفل الفضلى. على سبيل المثال، تم لهم شمل أكثر من ٨٩ في المائة من الأطفال غير المصحوبين مع أفراد أسرهم في الأردن في العام ٢٠١٤.

الوقاية من الزواج المبكر والاستجابة له.

تركز المفوضية على الوقاية من الزواج المبكر والتخفيف من المخاطر التي يواجهها الأطفال الذين تزوجوا بالفعل. ويتم توفير الوقاية من خلال مجموعة واسعة من الإجراءات بما في ذلك: مساعدة الأسر الضعيفة اجتماعياً واقتصادياً، ودعم النساء والفتيات والفتيان والرجال لحشد الدعم من أجل تغيير التقاليد الاجتماعية التي تتغاضى عن الزواج المبكر ولزيادة الوعي حول مخاطر الزواج المبكر؛ وتعزيز مشاركة الفتيات في التعليم؛ وتقوية الأطر القانونية والسياساتية للحد من الزواج المبكر. على سبيل المثال، في الجزائر، تستخدم المفوضية سجلات الحضور المدرسي لتحديد الفتيات والفتيان المعرضين لخطر الزواج المبكر أو الذين تزوجوا بالفعل، وبعد ذلك تقدم مساعدات متعددة القطاعات لهم. وتشمل المساعدات المتعددة القطاعات المساعدة القانونية والدعم النفسي الاجتماعي، ورصد الحماية، وخدمات حماية الطفل المتخصصة.

الحماية من عمالة الأطفال.

تسعى المفوضية إلى معالجة العوامل الكامنة وراء عمالة الأطفال، مثل الفقر، والمواقف الاجتماعية التي تتغاضى عن هذه الممارسة، والطلب من جهة القطاعات الاقتصادية التي تسود فيها عمالة الأطفال. ويهدف المساعدة في التخفيف من حدة الفقر، تقديم المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين وشركائها التدريب المهني ودورات لمحو الأمية واكتساب المهارات الحياتية، فضلاً عن المساعدات النقدية والقسائم الغذائية، ومواد الإغاثة الأساسية لأسر اللاجئين الذين لديهم ضعف اجتماعي واقتصادي. وتعمل المفوضية أيضاً مع الحكومات لتعزيز الأطر القانونية والسياساتية القائمة لحماية الأطفال من عمالة الأطفال، مع التركيز بشكل خاص على أسوأ أشكال عمالة الأطفال، وضمن أن يستفيد الأطفال المشاركون في عمالة الأطفال من الخدمات المتعددة القطاعات. وقد تلقى أكثر من مليون لاجئ سوري المساعدات العينية، والنقدية أو القسائم الغذائية، مما يساعد على الحد من الضعف الاقتصادي.

حماية النطفال من الاتجار والاستغلال.

في بعض المناطق الفرعية في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، قد يسافر عدد كبير من الأطفال اللاجئين إلى جانب البالغين في حركات الهجرة المختلفة، وهذه العوامل تعرضهم لمخاطر بيعهم، أو استرقاقهم، أو الاتجار بهم، أو استغلالهم جنسياً أو اقتصادياً. وللتخفيف من هذه المخاطر، تقوم المفوضية وشركائها في اليمن وشمال أفريقيا بحشد الدعم لتوفير مرافق استقبال وبدائل للاحتجاز تراعي الأطفال.

حماية النطفال المهرضين لخطر الاحتجاز.

تدعم المفوضية الدول لتطوير وتعزيز قوانين اللجوء وسياسات الهجرة التي تراعي الأطفال، وتعمل مع الشركاء على تشجيع بدائل الاحتجاز.

مقدمة

واجهتهم في بلدانهم الأصلية، بما في ذلك انتشار العنف والإساءة والإهمال والاستغلال والانفصال الأسري. علاوة على ذلك، في أثناء النزوح، هم لا يزالون يواجهون مخاطر متعلقة بحماية الطفل، بما في ذلك عمالة الأطفال، والعنف في المنزل والمدرسة، والزواج المبكر، والعنف الجنسي والعنف الجندري، والتجنيد في الجماعات المسلحة،

كل نصف ساعة،
يصبح ٣٥ طفلاً من اللاجئين
في منطقة الشرق الأوسط
وشمال أفريقيا.

ومحدودية فرص تسجيل المواليد، والانفصال عن الوالدين والأسرة. وفي منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا الأوسع، تعرّض حركات الهجرة المختلطة والنزوح الأطفال إلى مخاطر متزايدة من الاتجار، والاتجار، وغيرها من الانتهاكات. ونظراً إلى نقاط ضعف واحتياجات الأطفال اللاجئين الإضافية،

تعطي المفوضية وشركاؤها الأولوية لحماية اللاجئين في المنطقة من خلال الاستثمار في الأنظمة الوطنية لحماية الطفل، ومن خلال دعم الأسر لتوفير حماية أفضل للأطفال أثناء النزوح، ومن خلال توفير خدمات الحماية المتخصصة للأطفال اللاجئين.

٥٠,٠٠٠

عدد اللاجئين الأطفال
الجدد المسجلين كل
شهر في عام ٢٠١٤.




إن نصف اللاجئين في العالم هم من الأطفال. ويقضي العديد من الأطفال اللاجئين طفولتهم بأكملها في النزوح، غير متأكدين من المستقبل. والأطفال - سواء اللاجئين أو النازحين داخلياً أو عديمي الجنسية - معرضون لخطر العنف والإساءة والإهمال والاستغلال أكثر من البالغين. وقد يمرون بتجارب مزعجة ويختبرون أحداثاً صعبة، أو يفصلون عن أسرهم. في الوقت نفسه، قد تضعف الأسرة وشبكات الدعم الاجتماعي الأخرى وقد يتوقفون عن تحصيلهم العلمي. وهذه التجارب يمكن أن يكون لها تأثير عميق على الأطفال - من مرحلة الرضاعة والطفولة حتى المراهقة.

عدد اللاجئين تضاعف مرتين في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا خلال ٤ سنوات.

كذلك، أثناء حالات الطوارئ والنزوح، قد تواجه الفتيات والفتيان مخاطر حماية خاصة تتعلق بالجندر.

تضاعف العدد الإجمالي للاجئين مرتين في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا منذ أربع سنوات، وذلك بسبب الأزمة السورية إلى حد كبير. فمنذ العام ٢٠١١، فر أكثر من ٣ ملايين لاجئ سوري من بلادهم وسعوا إلى اللجوء في المنطقة. كل ٣٠ دقيقة، يصبح ٣٥ من الأطفال لاجئين في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا. وأكثر من ١,٥٣,٠٠٠ شخص من اللاجئين السوريين هم من الأطفال، مما يثقل كاهل أنظمة حماية الطفل الوطنية في البلدان المستقبلة للاجئين في المنطقة - وهي البلدان التي شهدت أصلاً عدة موجات من تدفقات اللاجئين وحالات النزوح التي طال أمدها.



على الرغم من أن الأطفال اللاجئين يجدون الأمان من النزاع والاضطهاد عند وصولهم إلى البلدان المضيفة، فإنهم غالباً ما يحتاجون إلى الدعم لتخطي التجارب الصعبة التي



يجب على العالم أن يعمل على إنقاذ جيل من الأطفال اللاجئين... تحاول المنظمات الانسانية والحكومات جاهدة تلبية احتياجات هؤلاء الأطفال المستضعفين - ولكن ما زال أمامنا الكثير من العمل إذا كنا نريد تجنب حدوث مأساة

“

أنطونيو غويتريسي،

المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين.

الحفاظ على حقوق الأطفال اللاجئين

الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن بيع الأطفال واستغلال الأطفال في البغاء وفي المواد الإباحية.

كذلك، انضمت معظم الدول في المنطقة إلى العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، الذي يكمل الأحكام الواردة في اتفاقية حقوق الطفل، ويعترف أيضاً بحق جميع الأطفال في التسجيل عند الولادة، واكتساب جنسية، والتمتع بالحماية المخصصة للطفل في جميع الحالات. وترعى المنطقة أيضاً صكوكاً إقليمية لحقوق الإنسان

لقد أظهرت الدول في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا التزاماً قوياً بحماية حقوق الإنسان الخاصة بالأطفال من خلال التصديق عالمياً على اتفاقية حقوق الطفل (CRC).

وهذه الاتفاقية هي بمثابة الأساس للاعتراف بحقوق الطفل وحمايتها في القانون الدولي، وهي تشمل جميع الأطفال، بمن فيهم الأطفال اللاجئين. كذلك، صدقت جميع الدول تقريباً في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا أيضاً على البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن اشتراك الأطفال في النزاعات المسلحة، وكذلك على البروتوكول

جميع الأطفال محل الاهتمام. ويؤكد الإطار على دعم الأسر، والانخراط مع المجتمعات المحلية، وتعزيز الأنظمة الوطنية لحماية الطفل، وحشد الدعم كي تكون هذه الأنظمة متاحة للأطفال اللاجئين. ويحدد إطار العمل ستة أهداف أساسية تمثل التزام المفوضية بحماية وتفعيل حقوق الأطفال. وتشمل هذه الأهداف تعزيز سلامة الفتيات والفتيان في المدرسة والمنزل، وزيادة فرص حصولهم على إجراءات صديقة للطفل، ودعم حقهم وقدرتهم على المشاركة في جميع القرارات التي تؤثر على رفاههم. أما بقية الأهداف فتؤكد على إصدار الوثائق القانونية للأطفال كمصدر من مصادر الحماية، وضمان أن الفتيات والفتيان من ذوي الاحتياجات الخاصة يتلقون الدعم المستهدف، وتحديد الحلول الدائمة المناسبة.



يجب أن تسترشد جميع الأعمال التي يتم القيام بها فيما يتعلق بالأطفال اللاجئين بمبدأ «إعطاء حقوق الانسان الخاصة بالطفل، وخصوصاً مصلحته الفضلى، الأولوية الأولى»

إطار عمل حماية الأطفال الصادر عن المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون

تتناول حماية الأطفال، بما في ذلك عهد حقوق الطفل في الإسلام، والميثاق الأفريقي لحقوق ورفاه الطفل، والميثاق العربي لحقوق الإنسان، والميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب. وقد صدقت عدة دول في المنطقة أيضاً على اتفاقية العام ١٩٥١ المتعلقة بوضع اللاجئين وبروتوكولها للعام ١٩٦٧.

وفي تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧، أكدت الدول الأعضاء في اللجنة التنفيذية للمفوضية أن «الأطفال، بسبب سنهم، وحالتهم الاجتماعية ونموهم الجسدي والعقلي، غالباً ما يكونون أكثر عرضة من البالغين لحالات التهجير القسري»، ودعت الدول والمفوضية، وغيرها من الوكالات ذات الصلة إلى العمل المشترك لتحديد انتهاكات الحقوق بين الأطفال المعرضين للخطر والوقاية منها والاستجابة لها.

إن حماية الأطفال مهمة جداً في عمل المفوضية. فيما أن الأطفال يمثلون نصف عدد اللاجئين في العالم وفي نفس الوقت، يواجهون مخاطر حماية فريدة من نوعها. تعتبر الاستجابة لاحتياجاتهم الخاصة ودعم أسرهم ومجتمعاتهم من الأولويات الرئيسية. وهذا يشمل حشد الدعم من أجل حمايتهم من جميع أشكال التمييز، والوقاية من العنف والإساءة والإهمال والاستغلال والاستجابة لها، وضمان الوصول الفوري إلى الخدمات المناسبة، وتحديد حلول دائمة لمشاكلهم.

في العام ٢٠١٢، أطلقت المفوضية إطار عمل لحماية الأطفال، وهو ما شكّل تحولاً مؤسسياً من استهداف فئات محددة من الأطفال المعرضين للخطر إلى نهج نظامي لحماية

إن حماية الأطفال اللاجئين وتلبية احتياجاتهم هما أحد أهم الاستثمارات التي نستطيع القيام بها من أجل مستقبل واستقرار المنطقة
أوين عوض

مدير مكتب المفوضية في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا

المبادئ التوجيهية لبرامج المفوضية الخاصة بحماية الطفل

تعمل المفوضية ضمن شراكة نشطة مع الحكومات والمجتمع المدني ومجتمعات اللاجئين والأطفال لتعزيز نهج شامل للحفاظ على حقوق وحماية ورفاه الأطفال. وفي ما يتعلق بأزمة اللاجئين السوريين، يتعاون أكثر من ١٥٠ من المنظمات الدولية، ووكالات الأمم المتحدة، والشركاء من المجتمع المدني على إيجاد الحلول المستدامة، لتعزيز حماية الأطفال اللاجئين. ويشدد هذا النهج على المبادئ التالية كوسيلة لتحقيق الأهداف الأساسية الستة أعلاه.

- ضمان أن المصلحة الفضلى للطفل هي الاهتمام الأساسي في جميع القرارات والإجراءات المتخذة من أجل الأطفال.
- دعم الدول في القيام بمسؤوليتها لحماية الأطفال من خلال العمل معها لتعزيز قدرات المؤسسات والأنظمة الوطنية لحماية الطفل.
- الانخراط مع المجتمعات المحلية والأسر لتوفير حماية أفضل للأطفال من العنف والإساءة والإهمال والاستغلال.
- تأييد نهج غير تمييزي للحماية يلبي احتياجات جميع الأطفال اللاجئين.
- تعزيز مشاركة الأطفال في حماية أنفسهم وإيجاد حلول دائمة.
- إعطاء الأولوية، جنباً إلى جنب مع الدول والجهات الفاعلة الأخرى، للحماية والدعم الفوري للأطفال.
- العمل مع الشركاء الرئيسيين ووكالات الأمم المتحدة لوضع استراتيجية شاملة مشتركة بين الوكالات لحماية الطفل تزيد من حجم وفعالية مساهمات جميع الشركاء إلى الحد الأقصى.
- التشديد على الأنشطة المتعلقة بالوقاية، جنباً إلى جنب مع آليات التحديد والاستجابة المحسنة.
- الأخذ في الاعتبار المخاطر المحددة التي يواجهها الأطفال، اعتماداً على عوامل مثل السن والجنس والاحتياجات المحددة بما في ذلك الإعاقة.

الاستثمار في الأنظمة الوطنية لحماية الطفل

الأطفال اللاجئين، ويخصص التقرير الوطني حول حالة الطفل الليبي، من إعداد اللجنة الوطنية، قسماً خاصاً للأطفال اللاجئين. كذلك، فإن وصول الأطفال اللاجئين المجاني إلى برامج التعليم الوطنية والرعاية الصحية وتسجيل المواليد هي مجالات من حشد الدعم الناجح. وتدعم المفوضية أيضاً قدرة الشركاء المحليين على توفير الدعم النفسي الاجتماعي للأطفال اللاجئين.

أما في العراق فقد لعبت القوانين المحلية العراقية، بما في ذلك قانون اللاجئين السياسيين للعام ١٩٧١، دوراً هاماً في حماية اللاجئين. ولتعزيز هذا الإطار القانوني، تقدم المفوضية المشورة الفنية والدعم لمجلس الشورى العراقي لتطوير قانون محلي جديد للاجئين من شأنه أيضاً تعزيز حماية الأطفال اللاجئين. ويستضيف إقليم كردستان في العراق حوالي ٢١٠,٠٠٠ لاجئ سوري وحوالي ٢٥,٠٠٠ لاجئ من جنسيات أخرى. ويقدم إقليم كردستان بيئة حماية مؤاتية للاجئين،

من أجل دعم الدول للقيام بمسؤولياتها لحماية الأطفال الخاضعين لولايتها القضائية، تستثمر المفوضية في تعزيز الأنظمة والخدمات الوطنية لحماية الطفل. وتعمل المفوضية مع الجهات الحكومية والجهات الفاعلة الأخرى من أجل زيادة وصول الأطفال اللاجئين إلى الأنظمة الوطنية لحماية الطفل بدون تمييز، ومن أجل توسيع قدرة هذه الخدمات على الاستجابة للعدد المتزايد من الأطفال في أراضيها، ومن أجل تحسين نوعية هذه الخدمات تماشياً مع المعايير الدولية. وخلال النصف الأول من العام ٢٠١٤، قدمت المفوضية التدريب المتخصص في مجال حماية الطفل إلى أكثر من ٣,٦٩٢ من موظفي الحكومات والمفوضية والشركاء.

ففي ليبيا، تنظم المفوضية مشاورات منتظمة مع اللجنة الوطنية الليبية للطفولة واليونيسف لضمان أن تأخذ الأنظمة الوطنية لحماية الطفل بعين الاعتبار احتياجات

وأما في الأردن، فإن تعزيز ودعم الأنظمة الوطنية لحماية الطفل هو مجال التركيز الأساسي للاستجابة لحماية الأطفال اللاجئين، حيث أدى التعاون بين السلطات الأردنية واليونسيف وشركاء آخرين إلى عدد من المبادرات الناجحة. وتشمل هذه المبادرات إنشاء إدارة لشرطة الأحداث في مخيم اللاجئين الرئيسي في الزعتري لضمان أن يتم التعامل مع حوادث الأطفال الذين في نزاع مع القانون،

مع مجموعة واسعة من السياسات الاجتماعية التي سنت لتعزيز حماية الأطفال. وتواصل المفوضية العمل عن كثب مع نظرائها الحكوميين الرئيسيين، مثل إدارة مناهضة العنف ضد المرأة، ووزارة الداخلية، ووزارة العمل والشؤون الاجتماعية، لمواصلة تطوير هذه السياسات من أجل ضمان حصول الأطفال اللاجئين وأسرتهم بدون تمييز على التعليم والخدمات الصحية والقانونية.



وزارة الشؤون الاجتماعية في لبنان لزيادة تفعيل النظام الوطني لحماية الطفل في الاستجابة لحالات الطوارئ للاجئين السوريين. ويشمل ذلك تطوير وتشارك الإرشادات العملية لحماية الطفل للمساعدة في توحيد الاستجابة لحوادث حماية الطفل الفردية.

وفي العام ٢٠١٣، سنت تركيا تشريعات محلية للجوء بهدف تنظيم قضايا اللجوء وحماية اللاجئين، واعتمدت أيضاً تشريعات وطنية حول حماية الطفل، تشمل الأطفال اللاجئين وتلتزم بالمعايير الدولية. وبالنظر إلى الإطار القانوني الشامل القائم، تدعم المفوضية الجهات الحكومية الرئيسية للاستجابة لمسائل حماية الطفل، مع تعزيز التنفيذ الكامل للتشريعات الوطنية.

بشكل مناسب من خلال أنظمة تراعي خصوصيات الطفل. وبالإضافة إلى إدارة شرطة الأحداث، تم إنشاء المحكمة الشرعية ومكتب إدارة الأحوال المدنية في المخيم، وهذا ما سمح بالتسجيل القانوني للزيجات والولادات. كذلك، طورت المفوضية ومؤسسة إنقاذ الطفل واليونسيف والحكومة الأردنية بشكل مشترك إجراءات لإضفاء الطابع الرسمي على ترتيبات الرعاية البديلة للأطفال اللاجئين غير المصحوبين والمنفصلين عن ذويهم في البلاد.

وبالمثل، في لبنان، عملت المفوضية مع وزارة العدل ووزارة التنمية الاجتماعية لتسهيل الرعاية الأسرية للأطفال اللاجئين الذين انفصلوا عن والديهم أو الذين يحتاجون إلى ترتيبات الرعاية البديلة بسبب سوء المعاملة أو الإهمال. وفي العام ٢٠١٣، عززت المفوضية واليونسيف التعاون مع

تتألف من وكالات الأمم المتحدة ومنظمات غير حكومية. وتكرس الشبكة عملها مع الحكومة لتحسين أنظمة وسياسات حماية الطفل من خلال إنشاء نهج متناسق لحماية الطفل، وتشارك الموارد والمعلومات، وحشد الدعم، والأنشطة المشتركة للأعضاء. وتدعم المفوضية أيضاً الحكومة المصرية في توفير الرعاية الصحية العامة والتعليم وخدمات التعليم العالي للأطفال اللاجئين، في اعتراف منها بالضغط الكبير على هذه القطاعات العامة.

وفي اليمن، تعمل المفوضية عن كثب مع وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل، التي تشارك بشكل ناشط في مجموعة تحديد المصلحة الفضلى للطفل المشتركة بين الوكالات. ولدعم هذا التعاون، تقدم المفوضية للوزارة التدريب على إجراءات ومبادئ تحديد المصلحة الفضلى للطفل، فضلاً عن المبادئ الرئيسية الأخرى لحماية الطفل. وقد دعمت المفوضية إنشاء وحدة الحماية في دائرة شرطة البساتين في عدن لتحسين الاستجابة القانونية لإساءة معاملة الأطفال. وبالمثل، قدمت المفوضية خدمات الترجمة لمكتب الأمن العام في عدن، وهذا ما مكّن الأطفال ومقدمي الرعاية لهم من الإبلاغ عن العنف ضد الأطفال في بيئة آمنة وسريّة. في حين تمضي قضاياهم قدماً في إطار النظام العدلي.

وفي الجزائر، يشرف مكتب اللاجئين والمبعدين على تحديد وضع اللاجئ وإصدار وثائق للأطفال اللاجئين. مع ذلك، لا تزال هناك تحديات فيما يتعلق بالأطفال في حالات الهجرة المختلفة. لذلك، تنصح المفوضية الحكومة وتدعمها لوضع إجراءات لجوء تراعي الأطفال. أما في موريتانيا فتدعم المفوضية واليونيسف وزارة الشؤون الاجتماعية والطفل والأسرة، من خلال اجتماعات تنسيقية لحماية الأطفال اللاجئين، وجلسات التدريب حول مسائل ومبادئ حماية الطفل. وبالمثل، في تونس، تقدم المفوضية الدعم الفني للمؤسسات الوطنية لحماية الطفل، مثل إدارة حماية الطفل، لمساعدة الوكالة على تحديد المصالح الفضلى للأطفال غير المصحوبين بما يتماشى مع المعايير الدولية.

وفي الكويت، تقدم المفوضية الدعم الفني للسلطات بهدف المساعدة في تعزيز الأنظمة الوطنية لحماية الطفل من خلال تطوير الخبرات المتخصصة حول مسائل حماية الطفل، وزيادة جودة الخدمات المقدمة للأطفال المعرضين للخطر، وتحسين وصول الأطفال اللاجئين إلى فرص التعليم.

أما في مصر فقد أسس قانون الطفل للعام ٢٠٠٨ آلية للاتباع نهج متعدد القطاعات لمسائل حماية الطفل. وتشارك المفوضية في شبكة حماية الطفل المصري (ECPN)، التي

تعزيز حشد الدعم والشراكة

أما أحد الأمثلة البارزة فكان في إطلاق «حملة القلب الكبير» للأطفال اللاجئين السوريين» (TBH) في ٢٠ حزيران/يونيو ٢٠١٣، برعاية صاحبة السمو الشيخة جواهر بنت محمد القاسمي لتحسين فرص وصول الأطفال اللاجئين السوريين إلى التعليم. بصفتها مناصرة بارزة للمفوضية، تشارك الشيخة جواهر أيضاً في استضافة أول مؤتمر إقليمي حول حماية الطفل في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، الذي سيعقد في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤.

ولتعزيز المشاركة مع القطاع الخاص، تم عقد اجتماع طاولة مستديرة رفيع المستوى في دولة الإمارات العربية المتحدة في أوائل العام ٢٠١٤ لتطوير «منصة الشراكة مع القطاع الخاص»، التي تهدف إلى تسهيل عمل القطاع الخاص مع المفوضية. وقد جمعت الطاولة المستديرة الشركاء المهتمين من القطاع الخاص، سواء من الأفراد أو الشركات، حول مسألة الاحتياجات غير الملباة، وهي تشمل الأطفال اللاجئين. كذلك، فإن التعاون الوثيق والتواصل المنتظم مع معاهد البحوث والمفكرين والأكاديميين وغيرهم، قد عزز توفير فهم أعمق للتغيرات التي تحدث في المنطقة وأثرها على الأطفال اللاجئين.

تعمل المفوضية بالتعاون مع الحكومات والجهات المانحة واليونيسف وصندوق الأمم المتحدة للسكان ووكالات الأمم المتحدة الأخرى والمجتمع المدني والقطاع الخاص، بهدف حشد الدعم من أجل الموارد التي تحتاجها الأنظمة الوطنية لحماية الطفل بغية تقديم خدمات تتماشى مع المعايير الدولية، وتلبي كذلك احتياجات الأطفال اللاجئين. وتركز جهود حشد الدعم أيضاً على تعزيز مشاركة الأطفال في اتخاذ القرارات التي تؤثر على حياتهم، بما في ذلك القرارات في المدرسة، وفي أسرهم، ومجتمعاتهم.

لقد عززت المفوضية بشكل ناشط الشراكات في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا خلال السنوات القليلة الماضية. وفي ضوء المشهد المتغير في المنطقة، تسعى المفوضية إلى بناء القدرات، وتعزيز الشراكات، وتعزيز جهود حشد الدعم والتوعية، ومن المتوقع إشراك مجموعة واسعة من الجهات الفاعلة من المجتمع المدني والقطاع الخاص والمؤسسات والمنظمات شبه الحكومية، والهيئات الأخرى ذات التأثير للمساعدة في الحفاظ على نطاق الحماية للأطفال اللاجئين وأسرتهم في المنطقة في الحاضر وعلى المدى الطويل وفي توسيع هذا النطاق.



SHARJAH CONFERENCE ON REFUGEE CHILDREN

الاستثمار في المستقبل: حماية الأطفال اللاجئين هو أول مؤتمر إقليمي حول حماية الأطفال اللاجئين في منطقة الشرق الأوسط

لوصول الفتيات والفتيان اللاجئين إلى الوثائق القانونية، إلى إجراء أكثر تماسكاً، يتم بمقتضاه منح جميع الأطفال اللاجئين السوريين فوق ١٢ سنة وثائق الإقامة. كذلك، فإن المفوضية تدعم حشد الدعم حول مسائل حماية الطفل بشكل وثيق مع أنشطة الحماية الأخرى. وتشمل هذه الأنشطة إطلاق إطار رصد حماية شامل ومراجعة الإجراءات الخاصة بالتسجيل والتوثيق في المفوضية، وإجراء تحديد المصلحة الفضلى للطفل (BID)، وفي نفس الوقت تبسيط مسارات الإحالة إلى الخدمات.

وفي الكويت، تواصل المفوضية المشاركة في الأنشطة الرامية إلى زيادة الوعي العام حول حقوق الأطفال موضع اهتمام المفوضية، ومنهم الأطفال الذين قد يكونون عرضة لخطر انعدام الجنسية بسبب ثغرات في قانون الجنسية. ويبقى تحسين هذا القانون أحد محاور التركيز الرئيسية في حشد الدعم، والدعم الفني اللذين تقدمهما المفوضية إلى الحكومة، ويدعو المكتب أيضاً إلى الوصول غير المشروط إلى التعليم والرعاية الصحية للأطفال اللاجئين وعديمي الجنسية المقيمين في الكويت، إلى جانب الحصول على عمل قانوني عند بلوغ سن الرشد. ويواصل المكتب أيضاً التدخل لصالح الأطفال اللاجئين الذين يواجهون صعوبات في الحصول على شهادات الميلاد بسبب عدم وجود إقامة سارية المفعول.

أما في مصر فتقوم شبكة حماية الطفل المصري بحشد الدعم من أجل وضع إجراءات تراعي خصوصيات الطفل في نظام قضاء الأحداث، وتحسين منشآت للأطفال المحتاجين إلى الرعاية البديلة، الذين لا يمكن وضعهم ضمن ترتيبات الرعاية الأسرية. وتشمل المجالات الرئيسية لحشد الدعم في العام ٢٠١٥ دمج المساحات الصديقة للطفل في الهياكل الحكومية، فضلاً عن قيام لجان حماية الطفل بدور أكثر أهمية في حماية الأطفال اللاجئين.

وقد ساهمت مبادرة «لاجيل ضائع» بنجاح في زيادة الوعي والموارد لحماية وتعليم الأطفال المتضررين من أزمة اللاجئين السوريين. وتعد المفوضية أيضاً تقارير مواضيعية حول المسائل الناشئة المتعلقة بحماية الأطفال اللاجئين، مثل التقرير الذي أصدرته في العام ٢٠١٣، مستقبل سوريا: الأطفال اللاجئون في أزمة، والذي سلط الضوء على المخاطر المتزايدة لعمالة الأطفال وعدم الوصول إلى شهادات الميلاد والتعليم، وبالمثل، درس تقرير المفوضية للعام ٢٠١٤ بعنوان «نساء بمفردهن: صراع اللاجئين السوريات من أجل البقاء، ارتفاع معدلات الانفصال الأسري بسبب النزاع والنزوح، وترك أعداد كبيرة من النساء بمفردهن لإعالة أبنائهن وأسرهن. وعلى المستوى الوطني، قامت المفوضية بنجاح مع وزارة التربية والتعليم في ليبيا بحشد الدعم من أجل وصول الأطفال اللاجئين المجاني إلى التعليم العام. وبالمثل، في الجزائر، أدت جهود حشد الدعم التي قامت بها المفوضية من أجل تعليم الأطفال اللاجئين، إلى وصول جميع الأطفال اللاجئين المسجلين لدى المفوضية إلى المدارس الحكومية اعتباراً من العام ٢٠١٢، وبعد العام ٢٠١٣، تم منح نفس الحق للأطفال الذين يلتمسون اللجوء.

أما في لبنان والأردن فكانت جهود المفوضية والشركاء لحشد الدعم من أجل معالجة التحديات المتعلقة بالتسجيل المدني للمواليد اللاجئين فعالة بشكل خاص - مع قيام لبنان بتبسيط متطلبات التسجيل وتنازل الأردن عن بعض المواعيد النهائية والغرامات. وثمة جهود حشد دعم مماثلة جارية في تركيا، حيث تدعو المفوضية مجتمعات اللاجئين والسلطات الحكومية المعنية النظيرة للتشديد على أهمية تسجيل المواليد الشامل وفي الوقت المناسب. وتقوم المفوضية أيضاً بحشد الدعم لجميع الأطفال المولودين في الجزائر، بغض النظر عن وضعهم، كي يتم تسجيلهم بعد الولادة فوراً من قبل السلطات المدنية. وفي العراق، أدت جهود حشد الدعم التي قامت بها المفوضية

دعم الأطفال والأسر والمجتمعات المحلية كمصادر للحماية

وفي ليبيا، تشارك المفوضية بانتظام مع أفراد مجتمعات اللاجئين لتحديد وتعزيز آليات الدعم للأطفال غير المصحوبين، بما في ذلك ترتيبات الرعاية البديلة للأطفال والمساعدة في تحديد مكان أفراد العائلة المفقودين. أما في موريتانيا فتقوم المفوضية بتعزيز شبكة الحماية المجتمعية القائمة وتدريب أعضائها على المبادئ الأساسية لحماية الطفل. في الواقع، إن شبكة حماية المجتمع التي تتألف من اللاجئين الشباب والشابات، تكمل عملية رصد حماية الطفل من خلال تحديد وإحالة الأطفال المحتاجين إلى الحماية إلى المفوضية وشركائها، وفي نفس الوقت، تقوم أيضاً بأنشطة الوقاية وتوعية المجتمع. وتتناول جهود المفوضية لتعبئة المجتمع المحلي أيضاً مسائل محددة مثل التعليم، والصحة، والزواج المبكر، والتوعية التي تستهدف الرجال والفتيان من أجل التصدي للممارسات الضارة.

وفي الجزائر، يظل الأطفال في تدفقات الهجرة المختلطة معرضين لخطر الاتجار وغيره من الانتهاكات. فتقوم المفوضية ببناء قدرات مجتمعات اللاجئين كي تعمل كجهات فاعلة في حماية الطفل من خلال تنظيم ورش عمل لتدريب المدربين حول تعرض الأطفال اللاجئين وغيرهم من المهاجرين إلى الاتجار بالبشر. وتستكمل هذه الجهود من خلال وضع إجراءات العمل الموحدة للمساعدة في تحديد الأفراد المعرضين لخطر الاتجار، والتي سيتم استخدامها من قبل الجهات الفاعلة في الحماية المجتمعية.

أما في تركيا فتركز المفوضية على زيادة الوعي بين اللاجئين فيما يتعلق بالإطار الوطني لحماية الطفل، وآليات الإحالة، وحقوق الطفل. كذلك، تدعم المفوضية المراكز المجتمعية والأماكن الصديقة للطفل، والتدخلات التشاركية والمجتمعية لزيادة نقاط القوة



إدراكاً منها للدور المحوري الذي تلعبه الأسر والمجتمعات المحلية في رعاية وحماية الأطفال اللاجئين، تعمل المفوضية والشركاء على تعزيز قدرة ومرونة الأطفال

عندما غادرنا سوريا،
كان عمرنا ١٥ سنة.
لقد عبرنا الحدود كما
لو كان عمرنا ٥ سنة

فتاة لاجئة

عمرها ١٥ سنة في الأردن

والبالغين لمساعدة الأطفال على التغلب على آثار النزاع والنزوح، وحمايتهم من المزيد من العنف والإساءة والإهمال والاستغلال.

في الحالات التي تكون فيها ممارسات المجتمع المحلي من بين عوامل زيادة مخاطر حماية الطفل، تشارك المفوضية مع مجتمعات اللاجئين لتعزيز التغيير الإيجابي من أجل الوقاية من العنف والإساءة والإهمال والاستغلال، وزيادة احتمال وصول الأطفال الذين يحتاجون إلى خدمات إلى الدعم المناسب. كذلك، تعزز المفوضية مبدأ إعطاء آراء الأطفال الاهتمام الواجب في جميع المسائل التي تمس رفاههم بحسب سنهم ومستوى نموهم. وفي النصف الأول من العام ٢٠١٤، شاركت المفوضية وشركاؤها مع ٨٥,٠٠٠ من الأطفال والبالغين اللاجئين في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا لزيادة الوعي حول مخاطر الحماية المتعلقة بالأطفال.

ففي العراق، تعمل المفوضية مع الشركاء على تعزيز نهج مجتمعي لحماية الطفل مع التركيز، ضمن أمور أخرى، على الزواج المبكر وسوء المعاملة في المنزل. وهي تبذل جهود متواصلة لتعزيز آليات الحماية المجتمعية القائمة، مثل لجان الأطفال والنساء اللاجئين، ولجان تعليم اللاجئين. وتقوم هذه اللجان بتنفيذ أنشطة منتظمة، تشمل حملات حشد الدعم والتوعية المجتمعيين ومناقشات مجموعات التركيز حول المسائل الخاصة بالأطفال، التي تستهدف أفراد المجتمع والمعلمين والآباء.

حتى يتشاركوا في تصميم وإنشاء الملاعب في المدارس في المناطق ذات الحاجة المرتفعة في القاهرة الكبرى. وتُستكمل هذه الجهود من خلال إنشاء شبكات الحماية المجتمعية من أجل الاستجابة بشكل أفضل للاحتياجات حماية الطفل لدى مجتمع اللاجئين الموزعين على مساحة جغرافية واسعة، جنباً إلى جنب مع لجان حماية الطفل المجتمعية التي تتألف من العاملين في المجتمعات المحلية والعاملين الاجتماعيين، وممثلي المنظمات غير الحكومية الوطنية ومقدمي الخدمات.

وفي اليمن، يلعب مجتمع اللاجئين دوراً أساسياً في حماية الأطفال من خلال المشاركة في لجان الشباب، ولجنة الأشخاص ذوي الإعاقة، ولجنة المرأة، وجمعية الغيث الصومالية للاجئين. معاً، تقوم هذه اللجان بتحديد حالات إساءة معاملة الأطفال والإبلاغ عنها، وتدعم التحاق وبقاء الأطفال اللاجئين في المدارس، وتساعد على تحديد ترتيبات الرعاية الكفيلة للأطفال غير المصحوبين وغيرهم من الأطفال المعرضين للخطر. وهي تركز أيضاً على زيادة الوعي المجتمعي حول حقوق الطفل، والممارسات التقليدية الضارة، وأهمية التعليم. كذلك، تقوم المفوضية بحشد الدعم لزيادة الفرص المتاحة للأطفال اللاجئين كي يشاركوا في القرارات التي تؤثر على حمايتهم ورفاههم من خلال إشراك الفتيات والفتيان اللاجئين في مجموعات دعم الأقران وبرامج مشورة الأقران. وإجراء تقييمات تشاركية مع الأطفال والشباب، ودعم الأطفال الأعضاء في برلمان الأطفال اليمني، ودعم تطوير لجان الشباب

في مجتمعات اللاجئين كي تعمل كجهات فاعلة في حماية الطفل.

وجنباً إلى جنب مع أعضاء مجموعة العمل الفرعية حول العنف الجندري وحماية الطفل في الأردن، أعدت المفوضية حملة توعية إعلامية متعددة الوسائط وعامة

ومشتركة بين الوكالات حول مسائل حماية الطفل والعنف الجندري والعنف الجندري، بعنوان «أماني»، بمعنى «سلامتي». وتشمل حملة «أماني» زيادة الوعي حول فوائد تأجيل الزواج حتى سن البلوغ.

وفي الإطار نفسه، أنشأت المفوضية واليونيسف في مصر أماكن صديقة للأطفال في القاهرة والإسكندرية ودمياط توفر مناطق ترفيهية آمنة لحوالي ٤,٠٠٠ طفل من اللاجئين والمجتمعات المحلية. وبالمثل، فإن مشروع «تعلم - تحرك - لعب» يدعم الأطفال من اللاجئين والمجتمعات المضيفة



توفير جودة التعليم لكل الأطفال اللاجئين

لقد فقدنا كل شيء. الشيء الوحيد الذي لا نريد أن نفقدّه هو التعليم.

أم لشهانية أطفال،
محيم الزعتري

هناك العديد من الحواجز، بما في ذلك نقص المعلمين، والنقصات المرتبطة بالمدرسة، والحاجة إلى التصديق والاعتماد، والمخاوف بشأن نوعية التعليم.

وترتكز استراتيجية المفوضية للتعليم على تسجيل المزيد من الأطفال اللاجئين في التعليم الرسمي، وفي التعليم

يرتبط الوصول إلى التعليم الجيد بزيادة محو الأمية والدخل، والأمن الاقتصادي خلال فترة حياة الطفل. وبالنسبة إلى الأطفال اللاجئين تحديداً، يعتبر الالتحاق بالمدرسة مصدراً مهماً للحماية عن طريق الحد من التعرض للزواج المبكر وعمالة الأطفال، والاستغلال الجنسي، والمشاركة في الأنشطة غير المشروعة، وأضرار أخرى. والمدارس هي أيضاً من الأماكن الهامة لتحديد الأطفال المعرضين لخطر الإساءة، والعنف الجنسي والعنف الجندري، والتجنيد في الجماعات المسلحة - ضمن مخاطر أخرى - ولتزويدهم بالخدمات المناسبة. على الرغم من الدور الحيوي الذي يلعبه التعليم في تأمين مستقبل ورفاه الأطفال اللاجئين، لا تزال هناك تحديات كبيرة، وخاصة فيما يتعلق بالأطفال اللاجئين السوريين.

إقليمياً، إن طفلاً من بين كل طفلين من الأطفال اللاجئين السوريين لا يذهب إلى المدرسة، وتوسع البلدان في المنطقة جاهدة إلى تلبية هذه الاحتياجات، لكن أنظمتها الوطنية، بما في ذلك قطاع التعليم، تتحمل فوق طاقتها. ففي الأردن،

سوري من الأطفال والشباب في مشروعات التعليم غير الرسمي وغير النظامي في المرحلتين الابتدائية والثانوية. وخلال النصف الأول من العام ٢٠١٤، تلقى أكثر من ١٣٨,٠٠٠ طالب في البلدان المضيفة للاجئين في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا اللوازم المدرسية من المفوضية. كذلك، تم إطلاق برنامج التغذية المدرسية التابع لبرنامج الأغذية العالمي، في المخيمات في الأردن والعراق في العام ٢٠١٣، ووصل إلى حوالي ٢٧,٠٠٠ طفل لاجئ.

طفل
من بين كل
اللاجئين
السوريين
لا يذهب إلى
المدرسة.

اللاجئين السوريين. ونتيجة لهذه الجهود، التحق ٤٤,٠٠٠ طفل لاجئ سوري إضافي بالمدرسة على مدى سنة واحدة، وانخفضت نسبة الأطفال اللاجئين السوريين الذين لا يذهبون إلى المدرسة من ٧٠ في المائة إلى ٤٩ في المائة. بالإضافة إلى ذلك، شارك ١١٨,٠٠٠ لاجئ



أوسع. ففي النصف الأول من العام ٢٠١٤، دعمت المفوضية ١٣٧,٠٠٠ طفل لاجئ في حضور المدرسة الابتدائية، و٢٠٠٠ من الأطفال اللاجئين في الالتحاق بالمدارس الثانوية. ولدعم الأنظمة التعليمية الوطنية في تلبية الاحتياجات الإضافية الناجمة عن تدفق أعداد اللاجئين الكبيرة، قامت المفوضية أيضاً بتجديد ٤٧ مدرسة وتوفير التدريب لأكثر من ٦٠ معلم ومعلمة.

وفي الأطار نفسه، في المملكة العربية السعودية، يتم قبول الأطفال اللاجئين السوريين في المدارس العامة، بغض النظر عن وضع إقامتهم. وفي موريتانيا، تقدم

أما في لبنان فأطلقت الحكومة مبادرة «توفير التعليم لجميع الأطفال» («RACE»)، التي تتضمن التزاماً بتعليم أكثر من ٤٠,٠٠٠ طفل لاجئ سوري والأطفال اللبنانيين ذوي الاحتياجات الخاصة كل سنة دراسية على مدى السنوات الثلاث المقبلة. وعلاوة على ذلك، واستجابة لزيادة أعداد الأطفال في المدارس، تم تشغيل «المدارس بنظام الفترتين» في لبنان والأردن وتركيا والعراق لاستيعاب الأطفال اللاجئين السوريين.

وتعمل المفوضية وشركاؤها أيضاً على زيادة فرص الوصول إلى التعليم بين الأطفال اللاجئين في المنطقة على نطاق

للتأكد من أنه يمكن إعادة إلحاقهم بالمدارس ولمنع تعرضهم للاستغلال.

وبالمثل، قامت المفوضية بحشد دعم مكثف مع وزارة التربية والتعليم في ليبيا لتوفير التعليم العام المجاني للأطفال اللاجئين. وفي اليمن، سمحت المساعدات الإنسانية المستهدفة للنساء والأطفال بإنشاء مشاريع التعليم في مخيم خرز للاجئين، وكذلك للأطفال اللاجئين الذين يعيشون في المناطق الحضرية في صنعاء وعدن. وتدعم المفوضية برامج محو الأمية للاجئين الشباب وأفراد المجتمعات المحلية، وكذلك رياض الأطفال العامة في البساتين في عدن، التي تخدم الأطفال من المجتمعات المحلية ومجتمعات اللاجئين. أما في تونس فالمدارس العامة مفتوحة لجميع الأطفال، ومنهم الأطفال اللاجئين، بدون تمييز. ويحصل الأطفال والمراهقون اللاجئون في تونس أيضاً على التدريب المهني، بدعم من المفوضية.

المفوضية وشركاؤها من المجتمع المدني المنح التعليمي لمساعدة الأطفال اللاجئين على الالتحاق بالمدارس العامة والخاصة، وهذا ما أدى إلى التحاق ٩٣ في المائة من الأطفال اللاجئين بالمدارس الابتدائية. وفي المنطقة الأوسع، قدمت المفوضية ١٩٤ منحة دراسية للتعليم العالي في الأشهر الستة الأولى من العام ٢٠١٤. وكذلك دورات في اللغة لـ ٧٠٠ من الأطفال اللاجئين، لدعم اندماجهم في المدارس والمجتمعات التي يعيشون فيها.

أما في الجزائر فحشدت المفوضية الدعم بنجاح لإدماج الأطفال اللاجئين في أنظمة التعليم الوطنية، ولكن تبقى مشكلة وصول الأطفال في منتصف العام فيجدون صعوبة في الاندماج في الفصول. وإدراكاً منها أن الأطفال اللاجئين المتسربين من المدرسة في شمال أفريقيا هم عرضة بشكل خاص للاتجار بالبشر، دخلت المفوضية في شراكة مع كارتاس لتقديم دروس «تقوية» للأطفال اللاجئين

إعطاء هوية قانونية لكل طفل لاجئ: تسجيل المواليد

دليلاً على النسب ومكان الولادة، وبالتالي على الجنسية عند الولادة.

ويؤدي عدم تسجيل ولادة الطفل إلى مخاطر مباشرة في بداية حياته. فالأطفال غير المسجلين ليس لديهم أي دليل قانوني على نسبهم، مما يعوق اقتفاء أثر الأسرة ولم شمل الأسرة للأطفال المنفصلين عن ذويهم بسبب النزاع أو النزوح القسري. فبما أن الأطفال غير المسجلين يفتقرون إلى وثائق تثبت سنهم ووضعهم كأطفال، يكونون في خطر متزايد من انتهاك حقوقهم عند دخولهم مرحلة المراهقة، بما في ذلك الزواج المبكر وعمالة الأطفال وتجنيدهم في القوات والجماعات المسلحة، وملاحقتهم القضائية على أساس أنهم بالغون. والجدير بالذكر أن عدم تسجيل المواليد يفضي في نهاية المطاف إلى انعدام الجنسية، ولكن يمكن أن تستمر عواقبه مدى الحياة وتنتقل إلى الأجيال المتعاقبة.

في الواقع، وُلد واحد وخمسون ألف طفل سوري في المنفى منذ اندلاع النزاع في العام ٢٠١١. وتواصل المفوضية رصد إصدار شهادات ميلاد للأطفال اللاجئين السوريين وقد أكدت أنه لم يتم تسجيل عدد كبير منهم لدى السلطات المدنية. ففي معظم البلدان المضيفة للاجئين السوريين في المنطقة، من غير الممكن تسجيل الولادة بدون وجود شهادة زواج رسمية. ولكن، يصل أولئك الذين يفرون من العنف في سوريا إلى البلدان المضيفة خالي الوفاض في كثير من الأحيان، لأن وثائقهم فقدت أو دمرت أثناء الهروب.

بالنسبة إلى الأطفال اللاجئين، تقدم شهادة الميلاد إثباتاً لهوية الطفل القانونية وتسهل التمتع بالحقوق الأساسية، مثل التعليم والرعاية الصحية وحرية التنقل. وهي توفر أيضاً

MOHAMMED	ABDULLAH	HUSSEIN	MAHMOUD	?		
	KHALED	IBRAHIM	FATIMA	NOUR		
AHMAD	AYA	ALAA	BAHJAN	MOUSSA	SALEH	
	MARIAM	ABDUL	MALAK	?		
ALI	HASSAN	OMAR	HALA	?	RAHAF	ISSA
	?	?	KHALAF	YOUSUF	HAMEA	

إن عدداً كبيراً من المواليد الجدد للاجئين السوريين ليس لديهم شهادات ميلاد.

توضيح مواد المعلومات العامة إجراءات تسجيل المولود الجديد.



وللسكان المعنيين في جميع أنحاء المنطقة. وتعمل الحكومات أيضاً مع المفوضية على وضع نهج أكثر مرونة لتسجيل الولادات الجديدة للاجئين في أراضيها. ففي لبنان، قامت مديرية الأحوال الشخصية بتبسيط الإجراءات في أيار/ مايو ٢٠١٣ بقبول وثيقة واحدة، وهو دفتر العائلة، كدليل على هوية كل من الوالدين والزواج. ولأنها تأخذ في الاعتبار أن اللاجئين يمكن أن يواجهوا صعوبات في السفر إلى المكاتب الحكومية، وضعت الحكومة الأردنية خدمات السجل المدني والمحاكم مباشرة في مخيمات اللاجئين. أما في اليمن فزودت المفوضية مراكز التسجيل الحكومية بالمعدات ومبادرات بناء القدرات للمساعدة في تسهيل إصدار شهادات الميلاد لجميع الأطفال اللاجئين المولودين في اليمن في الوقت المناسب.

في لبنان، والأردن، والعراق، وزعت المفوضية وشركاؤها معاً أكثر من ٢٥٠,٠٠٠ كتيب عن إجراءات تسجيل المواليد للاجئين، وهي تعرض أفلام الرسوم المتحركة يومياً عن تسجيل المواليد على آلاف الأشخاص في مراكز التسجيل والمجتمع المحلي. ويتم تقديم المشورة لأكثر من ٣٠٠٠ عائلة لاجئة حول تسجيل المواليد كل شهر في لبنان وحده. في حين تقدم مكاتب المفوضية في العراق والأردن ولبنان المساعدة القانونية لمساعدة الأسر اللاجئة على إتمام هذه الإجراءات.

ويعتبر بذل جهود إضافية أمراً حاسماً لمعالجة نقص الوعي بين اللاجئين بشأن متطلبات تسجيل المواليد، وتعقيد الإجراءات المعمول بها حالياً. ففي لبنان والعراق، على سبيل المثال، من الضروري أن تذهب إلى ثلاثة مواقع مختلفة من أجل تسجيل المواليد ويطلب تقديم وثائق تثبت الهوية والزواج.

في هذا الإطار، وتماشياً مع استراتيجيتها العالمية للتسجيل المدني، تعمل المفوضية مع السلطات في الدول في جميع أنحاء الشرق الأوسط وشمال أفريقيا للتخفيف من المعوقات الإجرائية لتسجيل المواليد، وتدعو إلى اعتماد سياسات تعترف بحق جميع الأطفال في التسجيل عند الولادة، بصرف النظر عن وضعهم. أيضاً، تقوم المفوضية وشركاؤها بحملات لتوعية اللاجئين حول كيفية تسجيل الولادات الجديدة. ففي تركيا، تدعو المفوضية إلى إدراج أحكام تعزز تسجيل المواليد في اللوائح التي تحكم نظام الحماية المؤقت. وفي موريتانيا، من خلال شريكها جمعية محاربة الفقر ودعم التنمية، حشدت المفوضية بنجاح الدعم لإصدار شهادات ميلاد لأطفال اللاجئين المولودين في البلاد.

وبهدف ضمان تسجيل كل طفل لاجئ، تقوم المفوضية بتوعية السلطات المحلية وتوضيح إجراءات التسجيل

الخدمات المتخصصة للأطفال اللاجئين ذوي الاحتياجات الخاصة

عدداً كبيراً من الأطفال غير المصحوبين أو المنفصلين عن ذويهم قد يسافرون إلى جانب البالغين في حركات الهجرة المختلطة ويستخدمون طرقاً خطيرة تزيد من خطر تعرضهم للبيع أو الاتجار أو الاستغلال الجنسي أو الاقتصادي، أو الاسترقاق. ولا يصلون جميعاً إلى وجهاتهم بأمان - أو قد لا يصلون على الإطلاق.

في العام ٢٠١٣، أطلقت المفوضية مبادرة «عش، تعلم، العب بأمان ٢٠١٤-٢٠١٦»، وهي مبادرة إقليمية تشمل مصر واليمن والسودان وإثيوبيا، وتهدف إلى معالجة التحديات المتعلقة بالحركة الثانوية في هذه العمليات الأربع، وتشدد الاستجابة المشتركة بين الوكالات لحماية الطفل على الحاجة إلى تحديد الأطفال غير المصحوبين والمنفصلين عن ذويهم في الوقت المناسب، وتقييم مدى الانفصال الأسري وحالة الأطفال المتضررين، وإجراء تقييم المصالح الفضلى لكل طفل، وتعزيز لهم شمل الأسرة من خلال اقتفاء الأثر والتحقق. وعلاوة على ذلك، تركز المفوضية على الحفاظ على وحدة الأسرة في جميع مراحل النزوح، وهذا يتضمن تجنب فصل الأطفال عن أسرهم على الحدود، فضلاً عن حالات الانفصال الثانوية بعد الوصول إلى بلد اللجوء. وعندما لا يكون لهم شمل الأسرة ممكناً، تسعى المفوضية إلى وضع ترتيبات الرعاية البديلة الأسرية المناسبة، وذلك تماشياً مع المصالح الفضلى للطفل.

ونتيجة لأنماط حركات اللاجئين والجهود التي يبذلها جميع الشركاء في الأردن، على سبيل المثال، كانت هناك زيادة كبيرة في لهم شمل الأطفال غير المصحوبين مع أفراد أسرهم، حيث تم لهم شمل ٨٩ في المائة من الأطفال غير المصحوبين مع أفراد الأسرة في النصف الأول من العام ٢٠١٤. كذلك، في النصف الأول من العام ٢٠١٤، قامت المفوضية وشركاؤها بتقييم أكثر من ٤,١١٤ حالة من المصالح الفضلى للأطفال اللاجئين، وغالبيةهم العظمى من السوريين.

الوقاية من الزواج المبكر والاستجابة له

إن الحماية من الزواج المبكر أمر أساسي لتعزيز سلامة ونمو ورفاه الأطفال، وتحديد الفتيات. فالفتيات اللواتي يتزوجن قبل بلوغهن سن ١٨ عاماً أقل ترجيحاً للبقاء في المدرسة وأكثر عرضة للعنف المنزلي، والمراهقات الصغيرات أكثر عرضة للوفاة بسبب مضاعفات الحمل والولادة من النساء في العشرينات من العمر، وعلى الأرجح أن يلدن أطفالاً ميتين أو يموتون في الشهر الأول من العمر. وعلى العكس، تظهر الفتيات اللواتي لا ينقطعن عن التعليم بسبب الزواج المبكر مكاسب كبيرة في مجالات الصحة

يحتاج الأطفال غير المصحوبين والمنفصلون عن ذويهم، الناجون من العنف الجنسي والعنف الجندري أو من الاتجار بالبشر، أو الذين يشاركون في أشكال عمالة الأطفال الضارة بما في ذلك التجنيد في الجماعات المسلحة، أو الذين لديهم إعاقات، أو الذين تزوجوا زواجاً مبكراً، إلى خدمات خاصة بشكل عاجل. وتعمل المفوضية مباشرة أو من خلال الشركاء على توفير خدمات حماية الطفل المتخصصة للأطفال الذين يعانون من مخاطر الحماية المختلفة. ففي النصف الأول من العام ٢٠١٤، قدمت المفوضية وشركاؤها خدمات حماية الطفل المتخصصة إلى أكثر من ١١,٠٠٠ من الأطفال اللاجئين الذين تعرضوا للعنف أو الإساءة أو الإهمال أو الاستغلال في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا. وعلاوة على ذلك، فإن أكثر من ٢٨,٠٠٠ من الأطفال اللاجئين في الأردن ولبنان المعرضين لخطر العنف الجندري أو الناجين منه، استفادوا من خدمات الوقاية أو الاستجابة، بما في ذلك الوصول إلى أماكن آمنة. وقد تم تحسين توافر الخدمات المتخصصة وسهولة الوصول إليها ونوعيتها بشكل ملحوظ في العام ٢٠١٤. وفي الكثير من البلدان، عملت المفوضية مع الشركاء على تعزيز إجراءات وآليات الإحالة لتحديد العلاقة بين الأنظمة الوطنية لحماية الطفل وتلك التي أنشئت لخدمة الأطفال اللاجئين.

حماية الأطفال غير المصحوبين والمنفصلين عن ذويهم

يتعرض الأطفال الذين يلتمسون الأمان في بلدان اللجوء لخطر متزايد من الاستغلال والإساءة وانتهاكات حقوق أخرى عندما يفصلون عن والديهم أو يكونون غير مصحوبين من قبل أحد أفراد الأسرة البالغين، وبالتالي يحتاجون إلى المساعدة المتخصصة.

تختلف أسباب الانفصال عن الوالدين أو مقدمي الرعاية بين أطفال اللاجئين، مع مواجهة الفتيات والفتيان ضغوطاً ومخاطر حماية خاصة بالجندر. فالفتيان يبلغون أنهم

أكثر من
من الأطفال السوريين
اللاجئين هم غير مصحوبين
أو منفصلون عن ذويهم.

يفرون من سوريا من دون ذويهم لتجنب التجنيد في الجماعات المسلحة، ويبحثون عن عمل للمساعدة في إعالة أسرهم مالياً. أما الفتيات فيبلغن أنهن يهربن بدون ذويهم من أجل الهروب من التهديد بالعنف الجنسي وبسبب غيرها من مخاطر الحماية في سوريا. كذلك، فإن

لقطة من شريط فيديو أعدته فتيات لاجئات سوريات للمساعدة على الوقاية من الزواج المبكر.


في هذا الإطار، يشدد نهج المفوضية الشامل تجاه الزواج المبكر على الوقاية من الأضرار المرتبطة به وتحديدها والتخفيف منها، وتوفير خدمات متخصصة في حماية الطفل، بما في ذلك الدعم النفسي الاجتماعي، إلى الفتيات المعرضات للخطر. وتشمل استراتيجية الوقاية مجموعة واسعة من الأنشطة، مثل التصدي للأعراف الاجتماعية التي تتغاضى عن هذه الممارسة، وتحسين إمكانية الفتيات اللاجئات في الالتحاق والبقاء في المدرسة، والحد من الضعف الاجتماعي والاقتصادي للأسرة، وإشراك الرجال والفتيان من خلال أنشطة زيادة الوعي.

وتعتبر المشاركة الناشطة مع الحكومة عنصراً رئيسياً أيضاً في الاستجابة، ففي الأردن، على سبيل المثال، نظمت المفوضية واليونيسف مؤتمر الطاولة المستديرة حول الزواج المبكر في العام ٢٠١٤ للوزارات والبرلمانيين المعنيين، وكذلك للوكالات الإنسانية من أجل تعزيز الحماية القانونية للفتيات المعرضات لخطر الزواج المبكر. كذلك، تشمل المفوضية بالتعاون مع وزارة العدل في الأردن على دعم إنشاء المحكمة الشرعية في مخيم اللاجئين الرئيسي في الزعتري لزيادة إمكانية وصول اللاجئين إلى إجراءات زواج آمنة وقانونية، وتشمل الاستجابة في الأردن فريق عمل الزواج المبكر والقسري، الذي تتشارك في رئاسته المفوضية واليونيسف والذي يخصص لتحديد وتحليل مدى انتشار وأسباب هذه الممارسة، وصياغة استجابات السياسات، وتقديم المشورة الفنية للوكالات العاملة على هذه المسألة.

وقد أطلقت المفوضية والشركاء أيضاً نظام إدارة المعلومات حول العنف الجندي (GBV-IMS) في الأردن بهدف التسجيل المنهجي لحوادث العنف الجندي المبلغ عنها، بما في ذلك الزواج المبكر، بطريقة آمنة وسريّة تسمح بتحديد التوجهات والتغرات بهدف تحسين التخطيط والبرمجة.

إلى ذلك، تستخدم المفوضية في الأردن ولبنان التسجيل الفردي لدى المفوضية لتقديم المشورة للفتيات والأسر حول المخاطر المرتبطة بالزواج المبكر. وفي كثير من الحالات، أدت هذه التدخلات إلى إلغاء خطط الزواج أو تأجيلها لحين وصول الفتيات المعنيتات إلى مرحلة البلوغ، وتم توفير العناصر الأساسية للاستجابة أيضاً في عمليات في المنطقة الأوسع، مثل موريتانيا، حيث توفر المفوضية والشركاء في المجتمع المدني المساعدة الطبية والنفسية الاجتماعية والقانونية والمادية للفتيات في الزواج المبكر.

كذلك، تشرك المفوضية مجتمعات اللاجئين بصفتهم شركاء رئيسيين في الاستجابة للزواج المبكر. ففي موريتانيا، يشمل هذا الأمر العمل مع الرجال والفتيان لتحدي الأعراف الثقافية التي تدعم أو تبرر هذه الممارسة، وفي الأردن، أبرزت الحوارات المجتمعية ضرورة المشاركة البناءة مع الآباء، الذين كانوا أكثر احتمالاً للنظر إلى الزواج المبكر كوسيلة



ومحو الأمية والأمن الاقتصادي، وهن أكثر عرضة لإعطاء الأولوية للتعليم الرسمي لأطفالهن.

والزواج المبكر هو مسألة تواجه مختلف اللاجئين في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا ولكنها كانت أكثر بروزاً خلال أزمة اللاجئين السوريين. فقد زاد النزاع والنزوح الناتج عنه، وزيادة الفقر والخوف من العنف والتعرض الجنسي، وعدم اليقين بشأن المستقبل، من انتشار الزواج المبكر بين الفتيات بشكل خاص. في الواقع، قد تخلق البيئات المنزلية المسيئة ضغوطاً إضافية على المراهقات للدخول في الزواج المبكر، الذي يمكن أن يُنظر إليه كوسيلة للهروب من العنف داخل المنزل. والجدير بالذكر أن دراسة لليونيسف في العام ٢٠١٤ وجدت أن جميع الإناث اللواتي شاركوا في الاستقصاء واللواتي تزوجن دون سن ١٨ عاماً لا يردن تزويج بناتهن في سن مبكرة.

في لبنان، كان ١٨ في المائة من الشباب ممن شملهن الاستطلاع اللواتي تتراوح أعمارهن بين ١٥ و١٨ سنة متزوجات، وفي الأردن، ارتفعت نسبة الزيجات المسجلة التي تتضمن الأطفال السوريين من ١٨ إلى ٢٥ في المائة بين عامي ٢٠١٢ و٢٠١٣. وفي ٤٨ في المائة من هذه الزيجات، كانت الفتيات السوريات أصغر من أزواجهن بـ ١٠ سنوات أو أكثر. وفي تركيا، كان حوالي ٤.٥ في المائة من الأطفال اللاجئين متزوجين.

وقد تنشأ مضاعفات أخرى عندما لا يمكن تسجيل الزواج قانونياً لأن طرفي الزواج دون الحد الأدنى للسنة الذي يسمح به القانون. ويمكن أن يزيد هذا من تقييد الأمن القانوني والاجتماعي للفتيات المعنيتات وأن يهدد حقوقهن في النفقة، والميراث، وفي ظروف معينة، في حضانة الأطفال. علاوة على ذلك، فإن عدم وجود شهادة زواج صالحة يشكل عائقاً لتسجيل حالات الولادة الجديدة.



تتغاضى عن هذه الممارسة، والطلب من جهة القطاعات الاقتصادية التي تنتشر فيها عمالة الأطفال بشكل خاص. وتشمل أنشطة الحد من الفقر التدريب المهني ومحو الأمية وبرامج المهارات الحياتية، وتقديم المساعدات النقدية، والقسائم الغذائية، ومواد الإغاثة الأساسية للأسر اللاجئة الضعيفة اقتصادياً. كذلك، تعمل المفوضية على تعزيز الإطار القانوني المتعلق بحماية الأطفال من التعرض لأسوأ أشكال عمالة الأطفال على وجه الخصوص.

وفي لبنان، تعمل المفوضية وشركاؤها مع الحكومة لتعزيز إدماج الأطفال اللاجئين في خطة العمل الوطنية بشأن عمالة الأطفال، وتعمل المفوضية في المنطقة الأوسع بشكل وثيق مع المجتمعات المحلية والأسر للتنوع حول الأضرار المرتبطة بعمالة الأطفال، مع التشجيع على إلحاقهم بالمدارس وإبقائهم فيها. أما في مصر فيشمل هذا الأمر تقديم منح تعليمية إلى ٢٥,٠٠٠ من الطلاب اللاجئين للعام الدراسي ٢٠١٤-٢٠١٥.

وفي الأردن، أسفرت الحوارات المجتمعية مع الفتيان اللاجئين وأسرتهم عن زيادة الوعي حول حقوق الطفل والمخاطر المرتبطة ببعض أسوأ أشكال العمالة، وذكر الأطفال اللاجئين أيضاً أهمية محاولة مواصلة تعليمهم، حتى لو كانوا لا يستطيعون التوقف عن العمل. وفي الأردن، تشمل الخدمات المقدمة للأطفال اللاجئين المشاركين في عمالة الأطفال تقديم المشورة بشأن حقوقهم، والمخاطر المرتبطة بعمالة الأطفال، والإحالة إلى الخدمات المتعددة القطاعات، مثل الصحة والتعليم والدعم النفسي الاجتماعي، بحسب الضرورة.

وقد سعت المفوضية وشركاؤها أيضاً إلى التخفيف من

لتوفير حماية أفضل لبناتهن من التحرش الجنسي والفقر. وفي المقابل، كشفت هذه الحوارات أن النساء والفتيات أكثر عرضة للتشكيك في هذه الممارسة، وخاصة فيما يتعلق برغبتهن في إكمال تعليمهن. أما في لبنان فتتواصل المفوضية والشركاء مع القادة الدينيين لزيادة الوعي حول المخاطر الصحية والأضرار الأخرى المرتبطة بالزواج المبكر، مع قيام العديد من القادة الدينيين بإدراج رسائل الوقاية في خطبهم المنتظمة نتيجة لذلك. وبالمثل، في الجزائر، تستخدم المفوضية كشوفات التسجيل ورصد الحضور المدرسي لتحديد حالات الزواج المبكر، وتقديم الدعم والمساعدة للفتيات والفتيان الذين يتم تحديدهم.

الحماية من عمالة الأطفال

إن الأطفال اللاجئين معرضون بشكل خاص لخطر عمالة الأطفال، وخاصة أسوأ أشكال العمالة. أما العوامل المساهمة فتشمل انعدام الأمن الاقتصادي للأسر اللاجئين، وغياب فرص التعليم للأطفال اللاجئين، والأعراف الاجتماعية التي تتغاضى عن هذه الممارسة. وفي حين أن الفتيات والفتيان اللاجئين على حد سواء هم عرضة للتورط في أسوأ أشكال العمالة، غالباً ما ترتبط طبيعة العمل المنجز ومخاطر الحماية المصاحبة بنوعهم الاجتماعي. فقد وجد تقييم مشترك بين اليونيسف ومؤسسة إنقاذ الطفل، أجري في نيسان/أبريل ٢٠١٣، أن ٤٤ في المائة من الأطفال اللاجئين السوريين في سن المدرسة الموجودين في وادي الأردن كانوا يعملون.

لاجئ سوري تلقوا مساعدات عينية أو نقدية أو قسائم غذائية لتلبية احتياجاتهم

٧,١ مليون أكثر من

وفي هذا الإطار، يمكن أن يمثل تحديد الأطفال الذين يعملون تحدياً بسبب تشتت السكان اللاجئين في المناطق الحضرية وشبه الحضرية والريفية، وأيضاً لأن العديد من الأطفال قد يعملون بشكل متقطع، ويلتقطون فرص العمل التي تتغير بشكل يومي.

وقد صدقت جميع الدول في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا على اتفاقية منظمة العمل الدولية بشأن حظر أسوأ أشكال عمل الأطفال والإجراءات الفورية للقضاء عليها، التي تحدد «أسوأ أشكال عمالة الأطفال» على أنها كافة أشكال الرق، وتجنيد الأطفال لاستخدامهم في النزاعات المسلحة، والاستغلال الجنسي، والأنشطة غير المشروعة، والعمل الذي يرجح أن يؤدي إلى الإضرار بصحة الأطفال أو سلامتهم أو سلوكهم الأخلاقي.

وتسعى استراتيجية المفوضية إلى معالجة الأسباب الجذرية لعمالة الأطفال، مثل الفقر، والمواقف الاجتماعية التي

حماية النطفال من الاتجار والاستغلال

في بعض المناطق الفرعية من منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، قد يسافر عدد كبير من الأطفال اللاجئين إلى جانب البالغين في حركات الهجرة المختلفة ويستخدمون طرقاً خطيرة. وهذه العوامل تعرضهم لمخاطر البيع، أو الاتجار، أو الاستغلال جنسياً أو اقتصادياً، أو الاسترقاق. كذلك، تتفاقم هذه المخاطر عندما يتم فصل الأطفال المعنيين عن آبائهم أو لا يكونون مصحوبين من قبل أفراد الأسرة البالغين الذين يقومون بدور الأوصياء.

وتشير التقارير إلى أن الأطفال اللاجئين الذين يحاولون الذهاب من القرن الأفريقي إلى المملكة العربية السعودية عبر اليمن يواجهون مخاطر جديدة من الاتجار والاستغلال - وتجبر الفتيات أحياناً على «الزواج» وإلا تعرضن للعنف والاستغلال الجنسيين من قبل الرجال الأكبر سناً أثناء الرحلة.

ويمكن أيضاً أن تساهم الثغرات في تسجيل المواليد في وقوع الأطفال في حركات الهجرة المختلفة فريسة للمهربين. فبما أن الأطفال غير المسجلين لا يستطيعون عادة السفر من خلال القنوات الرسمية، يلجأون بالتالي إلى المهربين كوسيلتهم الوحيدة الممكنة للهروب من الاضطهاد أو الانضمام إلى الأسرة في الخارج. وتثبت الأدلة أن المهربين، وعناصر إجرامية أخرى تستهدف الأطفال، يسعون وراء الأطفال غير المسجلين وغير الموثقين لأنه يمكن أن «يختفوا بدون أن يتركوا أثراً» في الواقع، حتى عندما يتم بنجاح تحديد طفل تم الاتجار به في الخارج، يمكن أن يتعرقل لهم شمل العائلة في حال غياب سجل رسمي للطفل في السجلات المدنية للبلد. ويعتبر عمل المفوضية لتعزيز التسجيل المدني لجميع ولادات اللاجئين في المنطقة إجراءً وقائياً هاماً أيضاً، بما أن الأطفال اللاجئين يصبحون أكثر عرضة لخطر الاتجار بالبشر إذا كانوا يفتقرون إلى شهادات الميلاد ووثائق السفر.

وتماشياً مع «المبادرة العالمية للحماية في البحر» الخاصة بالمفوضية، تسعى عمليات المفوضية في اليمن وشمال أفريقيا إلى وضع استجابات تراعي الحماية لحركات الهجرة المختلفة. أيضاً، تعطي المفوضية الأولوية لإنشاء مرافق الاستقبال وبدائل الاحتجاز المناسبة للأطفال، التي تحدد الأشخاص المحتاجين إلى الحماية الدولية، بما في ذلك ذوي الاحتياجات الخاصة، وتزودهم بالخدمات المناسبة. كما ذكرنا سابقاً، فإن المفوضية تعزز أيضاً أطر التعاون الإقليمي، مثل المبادرة الإقليمية التي أطلقتها في العام ٢٠١٣ لرصد والاستجابة للتحركات الثانوية الخطيرة، وخاصة تحركات الأطفال، في مصر واليمن.

فمن أجل تعزيز عملية تحديد أكثر فعالية، تقوم المفوضية بدعم قدرات فرق التسجيل التي تقودها الحكومة في اليمن لتحديد ضحايا الاتجار بالبشر وفهم طرق حركات الهجرة المختلفة بشكل أفضل. وتعمل المفوضية أيضاً

نقاط الضعف الاجتماعية والاقتصادية من خلال تقديم المساعدات النقدية للاجئين ذوي الاحتياجات الخاصة. بالإضافة إلى ذلك، تم تخفيض نسبة التسرب من المدرسة لدى الأطفال اللاجئين السوريين في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا بنجاح من ٧٠ في المائة في آب/أغسطس ٢٠١٣ إلى ٤٩ في المائة في تموز/يوليو ٢٠١٤، مع وجود التقدم الأبرز في الأردن ومصر.

فازت جمعية التضامن الانساني بجائزة نانسن للاجئين للعام ٢٠١٢ عن جهودها المنقذة للحياة في إنقاذ اللاجئين في اليمن.



وتقوم المفوضية وشركاؤها بالوقاية من تجنيد الأطفال في القوات والجماعات المسلحة والاستجابة له من خلال عدد من الأنشطة، وتشمل هذه الأنشطة التوعية حول مخاطر المشاركة في النزاع، وتقديم النصح للأطفال والأسر عن البدائل الآمنة للمشاركة في النزاع، والعمل مع السلطات لرصد وصول وعودة الأطفال غير المصحوبين من أجل الحد من مخاطر التجنيد.

وتشارك المفوضية أيضاً في آلية الرصد والإبلاغ (MRM) عن الانتهاكات الجسيمة لحقوق الأطفال في حالات النزاع المسلح، التي تتضمن رصد تجنيد أو استخدام الأطفال من قبل القوات أو الجماعات المسلحة. وبعد تحديدهم، تتم إحالة الأطفال الذين تم تجنيدهم إلى الخدمات المتخصصة السرية.

في عملياتها في جميع أنحاء الشرق الأوسط وشمال أفريقيا من أجل تعزيز بدائل للاحتجاز، حيثما يكون ذلك ممكناً، ورصد مرافق الاحتجاز، وتحديد الأطفال المحتجزين، وتقييم احتياجاتهم، وإعداد التدخلات المناسبة. أما عندما يكون احتجاز الأطفال أمراً لا مفر منه فتدعو المفوضية إلى الالتزام بالمعايير الدولية، وضمان أن لا تتجاوز فترة الحبس المدة الضرورية على سبيل المثال، ووجود مرافق للأحداث خاصة ومنفصلة عن مرافق البالغين، وضمان وصول أجهزة حماية الطفل الوطنية للقيام بعمليات الرصد المنتظم. مع ذلك، ونظراً إلى انتشار عمالة الأطفال وحركات الهجرة، لا يزال الأطفال اللاجئون يواجهون مخاطر الاحتجاز.

واستجابة لذلك، تدعو المفوضية بانتظام إلى توفير بدائل للاحتجاز الأطفال المهاجرين المعنيين. ففي ليبيا، على سبيل المثال، تحدد المفوضية الأطفال والأشخاص الضعفاء الآخرين المحتجزين من خلال الرصد الروتيني لأماكن الاحتجاز، وتوفر لهم المساعدة الطبية والمساعدات الهامة الأخرى، وتدعو إلى إطلاق سراحهم فوراً.

وتعمل الدول في منطقة الخليج الفرعية بشكل وثيق مع المكتب الإقليمي للمفوضية في الرياض، المملكة العربية السعودية، وتطلب مساعدتها في تحديد ما إذا كان الأطفال في الاحتجاز يحتاجون إلى حماية دولية. وبمجرد اتخاذ قرار بأن الطفل هو موضع اهتمام المفوضية، يعجل المكتب في تحديد الحلول الدائمة المناسبة.

مع حكومة اليمن والمنظمة الدولية للهجرة واليونيسف، ومنظمات المجتمع المدني لتحسين مستوى التنسيق. أما في تونس فعملت المفوضية مع الحكومة لتحديد الأطفال اللاجئين في الترحيلات الخطيرة الدافقة في أنحاء البلاد، وتحديد البدائل المناسبة للاحتجاز، مثل السكن في مراكز الشباب، مع الإسراع في تحديد وضع اللاجئين ومساعدة الأطفال وفقاً لذلك.

ولكن، على الرغم من هذا التقدم، هناك حاجة إلى مزيد من الأنظمة المنهجية من أجل ضمان الإشارة الثابتة والسريعة إلى الأطفال المستضعفين المشاركين في حركات الهجرة المختلطة بهدف تحديد احتياجات الحماية الدولية الممكنة وتبليتها.

ففي المغرب، تقدم المفوضية وشركاؤها الخدمات النفسية الاجتماعية للناجين من الاتجار بالبشر، مع السعي إلى تحديد مرافق الإيواء المناسبة بدلاً من الاحتجاز، وإلى معالجة أفضل لاحتياجات الحماية الخاصة بهم. أما في موريتانيا فتعمل المفوضية مع شريك من المجتمع المدني، هو جمعية محاربة الفقر ودعم التنمية، من أجل إنشاء نظام لتحديد الأطفال اللاجئين المعرضين لخطر الاتجار بالبشر أو للترحيلات الخطيرة.

وفي العام ٢٠٠٩، عدلت الجزائر قانون العقوبات لديها لزيادة العقوبات الجنائية على المتاجرين بالبشر. وفي حين يعتبر هذا الإجراء إجراء هاماً، إلا أن القانون لا يعالج الحاجة إلى تقديم الخدمات ودعم ضحايا الاتجار. لذا، ضاعفت المفوضية جهودها لتحديد ضحايا الاتجار الذين قد يقعون في مجال ولايتها وأعطت الأولوية لتحديد وضعهم كلاجئين. كذلك، سهلت المفوضية مناقشات مشتركة مع سلطات الهجرة الجزائرية، واللجنة الإيطالية لشؤون اللاجئين، واللجنة الاستشارية الجزائرية لحماية وتعزيز حقوق الإنسان، من أجل دراسة النهج المراعية للحماية الخاصة بإدارة الهجرة.

حماية النطفال المعرضين لخطر الاحتجاز

في العام ٢٠١٢، أشارت لجنة الأمم المتحدة لحقوق الطفل أنه ليس من المصلحة الفضلى للأطفال أبداً أن يتعرضوا للاحتجاز لمجرد وضعهم كمهاجرين، أو وضع والديهم كمهاجرين. وهذا العام، أطلقت المفوضية استراتيجيتها العالمية ٢٠١٤ - ٢٠١٩ بعنوان «ما وراء الاحتجاز». في الواقع، تحدد الاستراتيجية ثلاثة أهداف عليا: إنهاء احتجاز الأطفال، إنشاء بدائل للاحتجاز، وضمان أن تتوافق ظروف الاحتجاز مع المعايير الدولية عندما يكون الاحتجاز ضرورياً ولا مفر منه.

وتماشياً مع هذه الأهداف، تقوم عمليات المفوضية في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا بدعم الدول في وضع قوانين لجوء مراعية للطفل وسياسات هجرة تتجنب اللجوء إلى احتجاز المهاجرين. وتعمل المفوضية أيضاً مع شركائها في الحكومات والأمم المتحدة والمجتمع المدني

الخلاصة

والمراهقون، الذين يعملون لإحداث تغيير إيجابي ضمن مجتمعات اللاجئين والمجتمعات المحلية، استراتيجية رئيسية لاستجابة المفوضية لحماية الطفل. وسوف تواصل المفوضية أيضاً التأكيد على توافر الخدمات المتخصصة المناسبة لجميع الأطفال اللاجئين الذين يواجهون مخاطر الحماية وعلى القدرة على الاستفادة منها. وهذا يشمل ضمان توافر خدمات مثل الخدمات المتخصصة لحماية الطفل، واقتفاء أثر الأسر ولم شملها، والرعاية بالكفالة، وضمان أن يكون الموظفون العاملون مع الأطفال مدربين تدريباً جيداً ومزودين بالأدوات اللازمة للقيام بهذا العمل الحساس والحاسم.

ومع تزايد عدد أطفال اللاجئين، تعطي مرونتهم وعزيمتهم وطموحهم الأمل في المستقبل. وعلى الرغم من إرراز تقدم كبير، تظل التحديات هائلة ولا يزال هناك حاجة إلى الكثير من العمل لحماية الأطفال اللاجئين في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا.

في الواقع، من أجل تعزيز حماية الأطفال اللاجئين في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، نوصي باتخاذ الإجراءات المبينة أدناه.

- **ضمان وصول الأطفال اللاجئين إلى الحماية الدولية.**
- **تعزيز الإجراءات لضمان أن تكون المصالح الفضلى للأطفال وآراء الأطفال هي مجال التركيز الأساسي في جميع المسائل التي تمس رفاههم ومستقبلهم.**
- **تسجيل وتوثيق كل طفل لاجئ بعد ولادته فوراً، بدون تمييز.**
- **تقوية الإجراءات والخدمات لتعزيز حق الأطفال في لم شمل الأسرة والاستجابة لاحتياجات الأطفال المنفصلين عن ذويهم وغير المصحوبين.**
- **ضمان وصول جميع الأطفال اللاجئين على قدم المساواة إلى التعليم الجيد في بيئة تعليمية آمنة داعمة لاحتياجاتهم في النمو.**
- **الاستثمار في الأنظمة الوطنية لحماية الطفل من أجل تعزيز جودتها وقدرتها على حماية الأطفال اللاجئين.**
- **دعم البرامج التي تقدم خدمات متخصصة لحماية الأطفال اللاجئين والأطفال الآخرين محل الاهتمام.**
- **دعم الأطفال والأسر والمجتمعات المحلية لتوفير حماية أفضل للأطفال.**
- **العمل في شراكة لحشد الدعم من أجل زيادة الموارد لجميع الجهات الفاعلة في حماية الطفل، ولا سيما الدول.**
- **الاستثمار في تحسين المعلومات والبيانات حول مسائل حماية الطفل والاستجابات الفعالة.**

الخلاصة

١. الأطفال السوريون غير المصحوبين والمنفصلون عن ذويهم في الأردن: تحليل الوجهة ٢٠١٤، اليونيسف في الأردن.
٢. المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين (UNHCR)، الوجيهات العالمية للمفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ٢٠١٣: التكلفة البشرية للحرب، ٢٠ حزيران/يونيو ٢٠١٤، متوفر على: <http://www.refworld.org/docid/53a3df694.html>.
٣. تشير كافة الاحصاءات في هذا التقرير إلى اللاجئين موضع اهتمام المفوضية (UNHCR). أما دول الشرق الأوسط وشمال أفريقيا التي يغطيها هذا التقرير فهي الجزائر والبحرين ومصر والعراق والأردن والكويت ولبنان وليبيا وموريتانيا والمغرب وعمان وقطر والسعودية وسوريا وتونس وتركيا والإمارات العربية المتحدة والصحراء الغربية واليمن.
٤. نظراً إلى التطور السريع الذي يشهده الوضع، تخضع هذه الإحصاءات للتغيير من وقت نشر هذه الوثيقة.
٥. أنظر الجمعية العامة للأمم المتحدة، البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن اشتراك الأطفال في النزاعات المسلحة، ٢٥ أيار/مايو ٢٠٠٠، متوفر على: <http://www.refworld.org/docid/47fdfb180.html>. الجمعية العامة للأمم المتحدة، البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن بيع الأطفال واستغلال الأطفال في البغاء وفي المواد الإباحية، ١٦ آذار/مارس ٢٠٠٠، A/RES/54/263، متوفر على: <http://www.refworld.org/docid/3ae6b38bc.html>.
٦. في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، تشتمل الدول الأطراف في اتفاقية اللاجئين لعام ١٩٥١ على الدول التالية: الجزائر ومصر وإسرائيل وموريتانيا والمغرب وتونس واليمن. كذلك، فإن جيبوتي وتركيا والصومال هي أيضاً من الدول الأطراف.
٧. المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين (UNHCR)، خلاصة حول الأطفال المعرضين للخطر، ٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧، No. 107 (LVIII) - 2007، متوفر على: <http://www.refworld.org/docid/471897232.html>.
٨. تماشياً مع إرشادات لجنة حقوق الطفل لعام ٢٠٠٦، يدعو هذا الإطار إلى ثلاثة مبادئ شاملة هي: (١) مراجعة ترتيبات رعاية ذوي القربى للأطفال المنفصلين عن ذويهم وإجراءات جعل هذه الترتيبات قانونية عندما نجد أنها على اتساق مع ما يخدم مصالح الطفل الفضلى؛ (٢) إجراءات جعل الترتيبات العفوية للرعاية بالكفالة ترتيبات رسمية بعد أن يتم التأكد من أنها تخدم مصالح الطفل الفضلى؛ (٣) وضع الأطفال اللاجئين مع أوصياء من خارج نطاق عائلاتهم عندما يكون ذلك ضرورياً لمعالجة مخاوف متعلقة بالحماية بما في ذلك الإهمال أو الاستغلال أو الإساءة المحتملة. أنظر لجنة حقوق الطفل، التعليق العام للجنة حقوق الطفل رقم ٦ (٢٠٠٥): التعامل مع الأطفال غير المصحوبين والمنفصلين عن ذويهم خارج بلدهم الأصلي، ١٠ أيلول/سبتمبر 2005، الفقرة 12، CRC/GC/2005/6، متوفر على: <http://www.refworld.org/docid/42dd174b4.html>.
٩. تم تدشين حملة «لاجيل ضائع» **No Lost Generation** في أيلول/سبتمبر ٢٠١٣ في الجمعية العامة للأمم المتحدة من قبل اليونيسف، والمفوضية (UNHCR)، ومؤسسة إنقاذ الطفل، ومؤسسة الرؤية العالمية وغيرهم من الشركاء. لقد توسعت هذه الحملة بشكل ملحوظ منذ انطلاقتها، وانضم إليها الكثير من الشركاء الإضافيين في مجالات متنوعة.
١٠. المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين (UNHCR)، مستقبل سوريا: الأطفال اللاجئين في أزمة، تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣، متوفر على: <http://www.refworld.org/docid/529c3b4d4.html>.
١١. المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين (UNHCR)، نساء بمفردهن: صراع اللاجئين السوريين من أجل البقاء، ٢ تموز/يوليو ٢٠١٤، متوفر على: <http://www.refworld.org/docid/53be84aa4.html>.
١٢. الأطفال السوريون غير المصحوبين والمنفصلون عن ذويهم في الأردن: تحليل الوجهة ٢٠١٤، اليونيسف في الأردن.
١٣. تحليل وضع الشباب في لبنان، ٢٠١٤.
١٤. اليونيسف في الأردن: «دراسة حول الزواج المبكر في الأردن»، ٢٠١٤.
١٥. RRP6 MYR، تموز/يوليو ٢٠١٤.
١٦. مؤسسة إنقاذ الطفل وصندوق الأمم المتحدة للأطفال، دراسة شاملة للسوريين في الغور وإربد حول الاحتياجات التعليمية، الأردن، نيسان/أبريل ٢٠١٣، الصفحة ٣.
١٧. لجنة حقوق الطفل، لجنة حقوق الطفل، تقرير عن يوم النقاش العام حول حقوق جميع الأطفال في سياق الهجرة الدولية ٢٠١٢، ٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢، متوفر على: <http://www.refworld.org/docid/51efb6fa4.html>.
١٨. المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين (UNHCR)، ما وراء الاحتجاز: استراتيجية عالمية لدعم الحكومات لإنهاء احتجاز ملتمسي اللجوء واللاجئين، ٢٠١٤-٢٠١٨، متوفر على <http://www.refworld.org/docid/536b564d4.html>.

